

سياسة الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات

# المحتويات

مقدمة

النطاق

الأهداف

المخالفات

الضمانات

إجراءات الإبلاغ عن المخالفة

معالجة البلاغ

ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

## المقدمة

تعتبر سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات من أساسيات الجمعية وذلك بمراعاة القواعد التالية :

١. الصدق .
٢. النزاهة .
٣. الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة الواجبات والمسؤوليات .
٤. الالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها .

## النطاق

تطبق هذه السياسة على كل من له علاقة بالجمعية من :

١. أعضاء مجلس الإدارة .
٢. المدير التنفيذي .
٣. الموظفين .
٤. متطوعين الجمعية .

## الأهداف

- الإبلاغ من وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية .
- تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات .
- طمأنتهم إلى أن القيام بذلك هو أمر آمن ومقبول ولا ينطوي عليه أي مسؤولية .

## المخالفات

كل عمل يخالف الأنظمة والتعليمات واللوائح يُعد مخالفة يعاقب عليها القانون ومن ذلك :-

- ١ - الممارسات الغير القانونية ومنها ( الرشوة - الفساد ) .
- ٢ - المخالفات الجنائية ( تم ارتكابها - يُحتمل ارتكابها ) .
- ٣ - المخالفات المالية ( غسيل الأموال - إساءة استخدام الأشياء القيمة - ادعاء نفقات كاذبة - دعم جهات مشبوهة ) .
- ٤ - الإخلال بالالتزامات القانونية أو التشريعية (قواعد السلوك المهني) .
- ٥ - عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح كاستخدام أحد أعضاء المجلس منصبه في الجمعية لمصالحه الشخصية أو مصالح آخرين فوق مصلحة الجمعية .
- ٦ - عدم الالتزام بالسياسات والأنظمة الداخلية للجمعية أو تطبيقها بشكل غير صحيح (متعمداً) .
- ٧ - امكانية الاحتيال ( إضاعة أو إخفاء أو اتلاف وثائق رسمية ) .
- ٨ - التلاعب بالبيانات المحاسبية .
- ٩ - الإفصاح عن معلومات وبيانات سرية بطريقة غير قانونية .
- ١٠ - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية .
- ١١ - الإخلال بالمتطلبات التنظيمية (الصحية -الأمن والسلامة ) مما قد يشكل خطراً على المنشأة أو على صحة وسلامة الموظفين .
- ١٢ - مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه .

الضمانات :

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخالفة يراها أو يشتبه في وقوعها مع وجود معطيات تؤيد وقوع هذه المخالفة أو اشتباه وقوعها حتى لو اتضح بعد ذلك أنه مخطئ وتضمن له التالي :-

- ١ - عدم تعرضه للانتقام أو الإيذاء .
- ٢ - عدم فقدان الوظيفة أو المنصب أو مكانته الاجتماعية في الجمعية .
- ٣ - عدم الكشف عن هوية المبلّغ إذا رغب ذلك ، مالم ينص القانون أو متطلبات القضية لخلاف ذلك .

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة :-

- ١ - يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراءات المناسبة في حينه .
- ٢ - يتم تقديم البلاغ خطياً وفق النموذج المرفق أو يرسل على إيميل الجمعية .
- ٣ - يسلم خطياً إلى رئيس مجلس الإدارة في حال كان مدير الجمعية طرف في القضية .

## معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بشأن أي بلاغ عن وقوع /اشتباه مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها وفق الخطوات التالية :-

- ١ - تشكيل لجنة مكونة من : المدير التنفيذي – مدير الموارد البشرية – مدير الشؤون المالية والإدارية – أحد أعضاء مجلس الإدارة. ( مالم تكن القضية ضد أحدهم ) .
- ٢ - تقوم اللجنة عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة ومدير الجمعية على مضمون البلاغ خلال مدة أسبوع من استلام البلاغ ( مالم يكن البلاغ ضد المدير ) .
- ٣ - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه ، ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق .
- ٤ - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال 10 أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل .
- ٥ - إذا تبين أن البلاغ غير مبرر فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي ، ويكون هذا القرار نهائي أو غير قابل لإعادة النظر مالم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ .
- ٦ - إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى اللجنة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة .
- ٧ - يجب على اللجنة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ .
- ٨ - ترفع اللجنة توصياتها إلى رئيس المجلس لعرضه على المجلس للمصادقة والاعتماد .
- ٩ - يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة نظام الجمعية وقانون العمل الساري المفعول .
- ١٠ - يمكن تزويد مقدم البلاغ بم تم في نهاية التحقيق مالم يترتب على ذلك إخلال الجمعية بالتزامات السرية اتجاه الغير .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ .

## ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ ( يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته )	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
معلومات مرتكب المخالفة	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
معلومات الشهود ( ان وجدو . وبالإمكان إضافة ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد )	
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
التفاصيل	
	طبيعة ونوع المخالفة
	تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها
	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى

